

4- أبواب الأضاحي من جامع الترمذى

عبدالله السعد

وباساندكم احسن الله اليكم من الامام ابي عيسى محمد بن عيسى ابن سورة الترمذى رحمه الله تعالى قال بان حدثنا احمد بن منيع
قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج عن جبلة ابن سحيم ان رجلا - 00:00:00

سأل ابن عمر عن الاضحية اواجبة تنهى؟ فقال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون فاعادها عليه فقال اتعقل ضحى
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون قال هذا حديث حسن - 00:00:18

والعمل على هذا عند اهل العلم ان الاضحية ليست بواجبة ولكنها سنة من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب ان يعمل بها
وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك - 00:00:41

قال حدثنا احمد بن منيع وهناد قال حدثنا ابن ابي زائدة عن حجاج ابن ارطاط عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال اقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة عشر سنين يضحى - 00:01:02

قال هذا حديث حسن قال باب في الذبح بعد الصلاة. قال حدثنا علي بن حجر قال اخبرنا اسماعيل بنو ابراهيم. عن داود بن ابي
هند عن الشعيبة عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى - 00:01:22

الله عليه وسلم في يوم نحر فقال لا يذبحن احدكم حتى يصلي. قال فقام خالي فقال يا رسول الله هذا يوم اللحم في هذا ذا يوم
اللحم فيه مكروه. واني عجلت نسيكتي لاطعم اهلي واهل داري او جيراني - 00:01:46

قال فاعد ذبحك باخر. فقال يا رسول الله عندي عناق لبن وهي خير من شاتين لحم افاذبحها؟ قال نعم. وهي خير نسيكتيك ولا تجزي
جزاعة بعده قال وفي الباب عن جابر وجندب وانس وعويم بن اشقر وابن عمر وابي زيد الانصاري - 00:02:10

قال وهذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم الا يضحى بالمصر حتى يصلي الامام وقد رخص قوم من اهل العلم
لاهل القرى في الذبح اذا طلع الفجر. وهو قول ابن المبارك. وقد - 00:02:39

يا جماعة اهل العلم ان لا يجزي الجزء من المعز. وقالوا انما يجزي الجزء من الضأن قال باب باسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
محمد عز وجل ونثنى عليه الخير كله - 00:02:59

نشكره على على تواли نعمه وجميل الطافه. ونسائله الزيادة من فضله ونصلی ونسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه والتابعين لهم
باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذى باب ما جاء في الاشتراك في الاضحية - 00:03:21

وتقدم لنا حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهمما وحديث جابر رضي الله عنهمما وبقي علينا حديثان لعلي رضي الله تعالى عنه قال
حدثنا علي بن حجب وهو ابن اياس المرزوقي - 00:03:48

السعدي وهو ثقة سبت توفي عام اربعة واربعين ومائتين وقد اختلف في عمره عندما توفاه الله وهذا الاختلاف ينبع على الاختلاف
في مولده فهو توفي اربعة واربعين ومائتين وهذا لعل ليس فيه اختلاف وانما الاختلاف - 00:04:12

بمولده وكم كان عمره عندما توفي فالحافظ ابن حجر يقول قد ناهز المئة واما الذهبي فيقول تسعين. توفي عمره تسعين لانه ذكر في
ترجمته انه ولد عام اربعة وخمسين ومئة - 00:04:46

وانا اميل الى قول الذهبي اميل والله اعلم الى قول الذهبي وان ولادة اربعة وتسعين ومئة ولو ذهبنا الى قول الحافظ يكون ولادته
عام اربعة واربعين مائة واربعة واربعين ايه - 00:05:06

لا اربعة وخمسين ومئة فاذا قلنا ولد اربعة فاذا قلنا ولد اربعة واربعين ومئة على ان عمر مئة سنة كما يقول الحافظ عليكم السلام فهذا

00:05:28 كما ذكرت فيه بعد ذلك -

انه يلزم من ذلك ان يكون سمع من شعبة وامثاله نعم لا اقول يلزم لكن كان ادرك شعبة وامثاله وهو في الحقيقة لا يروي عن شعبة نعم فقول الذهبي لعله القرب وهذا ما ذكر في وادته عام اربعة وخمسين وستة - 00:05:47

نعم قال اخربنا شريك وشريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي وتوفي سنة سبع وسبعين ومئة او ثمانية وسبعين ومئة وشريك قد علق له البخاري وخرج له مسلم احاديث قد توبع عليها - 00:06:13

نعم ولكن هناك بعض الالفاظ في هذه الاحاديث لم يتتابع عليها نعم تقربيا عشرة احاديث وخرج له اصحاب السنن وهو مكت. وهو مكت من الرواية. توفي نعم تقدم وفاته سبعة وسبعين او - 00:06:36

ثمانية وسبعين ومئة وحديث على ثلاثة اقسام ايضا تقدم ذكر هذه الاقسام الثلاثة قال عن سلمة ابن كهيل وسلمة بن كهيل هو الحضرمي نعم الكوفي وهو ثقة عالم توفي عام واحد وعشرين ومئة - 00:06:57

وقد خرج له الجماعة قال عن حجية قال عن حجية ابن عدي عن حجية ابن عدي وهو الكندي حجية بن عدي هو الكندي الكوفي وحجية بعض اهل العلم كابي حاتم قال شبه المجهول - 00:07:30

وبعض اهل العلم وثقة كالعجل وبعض اهل العلم قال لا يحتاج به كابحات وبعض اهل العلم صحق حديثه بعيسي الترمذى ولهذا ولغيره قال الحافظ انه صدوق لهم نعم. والقرب انه صدوق كما قال الذهبي في الميزان. الاقرب انه صدوق كما قال الذهبي في في الميزان - 00:07:55

له في كتب السنن ثلاثة احاديث خرجه ابو داود وحديث وحديث خرجه النسائي. ابو داود لم يخرج له الا حديث. النسائي لم يخرج له الا حديث واما بالنسبة ابى عيسى الترمذى وابن ماجة والله اعلم خرج له حديثان - 00:08:29

وهذه الاحاديث ليست اربعة وانما ثلاثة. وانما ثلاثة يعني بعض من ذكرت يعني مثلا نسائي اشترك. النسائي اشترك مع في تخریج احد الحديثين هذه الاحاديث كلها مستقيمة نعم متونها مستقيمة - 00:08:59

الحديث الذي خرجه ابو داود هو ما رواه من طريقه عن ابن عباس انه نعم عفوا ما رواه من طريقه عن علي طريق حجية عن علي رضي الله عنه ان العباس ابن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه - 00:09:21

سؤال الرسول صلى الله عليه وسلم في تقديم الصدقة وهذا حديث صحيح جاءت اسانيد اخرى في ذلك. وثبت في الصحيح ما يدل عليه وهو قول الرسول عليه الصلاة والسلام عندما قيل ان العباس منع صدقة ماله. قال هي علي - 00:09:42

ومثلها نعم او كما قال عليه الصلاة والسلام علي ومثلها هو سأل تقديم صدقة سنتين فهي علي ومثلها. نعم اي هذه السنة هو الاخرى التي قدم فيها العباس زكاة ماله فتقديم الصدقة الزكاة لا بأس ان يكون سنتين - 00:10:10

ال الحديث الاخر هو الحديث الذي معناه هو الحديث الذي معناه وهذا قد اخرجه ايضا النسائي بالإضافة الى الترمذى وآخرجه ابن ماجة. عليكم السلام وآخرجه ايضا ابن ماجة نعم الحديث الثالث - 00:10:39

لحجية الكندي ايضا نعم انه الرسول عليه الصلاة والسلام اذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال امين قال وهذا ثابت ولا موبثات هذا لا شك في صحته - 00:11:06

فذا حديث مستقيم. الحديث الذي معنى قد توبع عليه قد جاء من وجهين اخرين عن علي رضي الله عنه واعني في الجزء المرفوع الحديث الذي معنى يتكون من قسمين قسم موقوف فتوى لعلي رضي الله عنه - 00:11:28

والقسم الاخر الموقوع الموقوع قد جاء من وجهين اخرين نعم كما سوف يأتي بمشيئة الله. طبعا جاء من حديث اه هبيرة ابن يريم وجاء من حديث ايضا ان نعم حديث شريح ابن النعمان - 00:11:50

نعم المقدم لنا فيما سبق نعم هذا الحديث الذي معنا قد توبع عليه اي الجزء المرفوع قد توبع عليه حجية الكندي. حجية بن عدي الكندي فواجه كما قال الذهبي في الميزان انه صدوق. هذا هو الراجح - 00:12:12

وفي هذا الحديث تبوت سماعه من علي رضي الله عنه قال عن علي رضي الله عنه قال البقرة عن سبعة والبقرة عن سبعة هذا طبعا هنا موقوف لكن ثبت ماذا - [00:12:40](#)

مرفوعا نعم قلت فان ولدت قال اذبح ولدها معها لان اذا تعينت اضحية فيكون الولد بعد تعينها وولدت بعد التعين تابع لمن تابع لامه [00:12:56](#)

قال اذا بلغت المنسك قال اذا بلغت المنسك نعم يعني محل الذبح نعم والمذبح فهذا يفيد ان العرجاء تفضل ان العوجاء فيها شيء وتقديم لنا ان العوجاء البين عرجها لا يجوز ان يضحى بها - [00:13:26](#)

فهذا جاء ما يدل عليه من حيث العموم لكن هنا امير المؤمنين علي رضي الله عنه قال اذا بلغت محل الذبح فضحى بها يعني اذا لم تبلغ عليكم السلام اذا لم تبلغ [00:13:56](#)

مفهوم هذا مفهوم فتواه ان اذا لم تبلغ المنسك محل الذبح لا يضحى بها لا يضحى بها واحيانا قد تبلغ محل الذبح وهي عرجاء بين ماذا عاوجوها وهي عوجاء بين عرجها - [00:14:16](#)

يعني الشخص الاعوج او من الحيوانات نعم قد يستطيع ان يمشي ولكن بماذا بصعوبة او كلفة نعم وفي الحديث قال العوجاء البين عرجها نعم فاحيانا تمشي هذه العوجاء البين عرجها - [00:14:41](#)

تمشي ولكن مشي فيه ببطء وصعوبة ولكن ومع ذلك لا يجوز نعم التضحية بها والاولى ان نحمل كلام علي رضي الله عنه لانه ليس صريحا ان نحمله بارك الله فيكم على العرجاء التي ليس بين عرجها - [00:15:04](#)

نعم والقرينا على هذا قال اذا بلغت المنسك. نعم فالاولى ان نحمل فتواه على ذلك. لان الكلام هنا محتمل. ليس نصا قلت فمكسورة القرن؟ قال لا بأس مكسورة القرن سوف يأتينا - [00:15:29](#)

النهي عن التضحية باعظم القرن والاذن نعم وقد اختلف اهل العلم في مقصورة القرن نعم ذهب بعض اهل العلم اذا كان الكسر يسير لا يمنع هذا من ماذا من التضحية - [00:15:57](#)

واختلفوا في اليسير. فمثلا مثلا الامام احمد جاء عنه روایتان هواية اذا كان نصف فاکتروا اذا كان الكسر نصف فاکترو لا يجوز التضحية وجواي الاخوة اذا كان ثلث لا تجوز التضحية - [00:16:22](#)

نعم مفهوم كلامه على كل الفتاوتين ان اذا كان الكسر يسير لا بأس بماذا لا بأس بالضحية والاولى ان نحمل اه فتوى امير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه على مكسورة القرن - [00:16:44](#)

التي ليس الكسر ماذا كبيرا ليس الكسر كبيرا. وانما كسر يسير نعم ذهب هذا الكسر بشيء من القرن نعم وهذا ايضا مع حدیثه الآخر الذي سوف يأتينا بعد قليل بمشيئة الله - [00:17:10](#)

قال فمكسورة القرن؟ قال لا بأس امرنا او امرنا رسول الله صلی الله عليه وسلم ان نستشرف العينين والاذنين الاستشراف هو التفقد والنظر الاستشراف هو التفقد والنظر ويقولون اصله هو ان الانسان يطبع يده على ماذا - [00:17:37](#)

على حاجبه وماذا وينظر وينظر نعم عندما يفعل ذلك يكون نظره ماذا يعن نعم يقول نعم ادراك وابعد وخاصة اذا كان في شمس او كذا فانت تضع يدك حتى تتأمل في هذا الشيء المنظور - [00:18:05](#)

امرنا او امرنا رسول الله صلی الله عليه وسلم ان نستشرف العينين والاذنين ان نتفقد وان ننظر الى العينين والاذنين وذلك ان احيانا يكون في العين او في العينين كلتاهم - [00:18:27](#)

او في الاذن او في الاذنين جميعا قد يكون مانع يمنع من ماذا من التضحية وعيب يمنع من ماذا؟ من التضحية. والا ما الفائدة من النظر الفائدة من النظر هو انه احيانا يوجد عفوا يوجد في العين عيب او في الاذن ايضا - [00:18:49](#)

فيكون هذا مانعا من ماذا من التضحية واما بالنسبة للعين فهذا قد جاء في حدیث البراء بن عازب المتقدم حدیث الباب بن عازب قال العوراء البین عوروها هذه لا تجوز التضحية بها - [00:19:16](#)

وتقديم لنا ان العيوب الاربعة التي جاءت في حدیث البراء بن عازب ما كان مثلها او اشد منها ايضا يمنع التضحية به. ما كان مثلها او

اشد منها اشد من هذه العيوب الاربعة التي ذكرت - [00:19:36](#)

فهذا يمنع من التضحية بها في هذه الحالة فهذا الشطر من الحديث موافق لحديث البراء بن عازب فاذا كانت العورة ممنوع التضحية بها اذا العميماء من باب من باب اولى - [00:19:57](#)

من باب اولى واذا كانت ذهبت كلتا العينين فايضا من باب اولى لان العور تكون الاولى سليمة والثانية نعم الاولى سليمة صحيحة والثانية بخلافها. فهنا يكون هذا العوض في هذه الحالة ان ربكم جل وعلا ليس باعوض - [00:20:20](#)

سبحانه وتعالى. نعم. واستدل به اهل السنة والحديث على ان الله عينان سبحانه وتعالى وقد نقل اجماع اهل السنة على ذلك نقل اجماع اهل السنة على ذلك نعم فهذا ما يتعلق بالعين او العينين. نأتي الى الاذنين - [00:20:42](#)

نعم الاذنين لم يتقدم هذا في حديث البراء. وانما هذا جاء في حديث علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ولكن والله اعلم في حديث البراء ما يدل على ماذا - [00:21:13](#)

ما يدل عليه في حديث البقاء ما يدل على ذلك تقدم لنا ان النصوص تفيد كلما كانت الاوضحة سليمة ليس فيها عيب البتة وكلما كان منظرها جميل فالتضحية بها اولى - [00:21:33](#)

فالتضحية بها اولى نعم وطبعا ما كان كبشا ذكرا او بالنسبة لي ايضا يعني تعلمون في بهيمة الانعام الذكر في الاوضحة مقدم او في اللحم مقدم على ماذا؟ على الانشى - [00:22:00](#)

في طيب اللحم مقدم على الانشى. نعم اذا جمعت هذين الامرين او اذا اضفت الثالث كما ذكر ابو سليمان فهذا يكون اولى التضحية به نعم نأتي الى النص الذي يحصل - [00:22:18](#)

ويكون مانعا الاذن ان كانت مقطوعة فهنا هل هي مثل عور تلحق بالعور او اشد او دون ما في الا ثلاثة نعم ثلاث حالات لعل الشيخ مصطفى ينتبه ما في الا ثلاثة حالات - [00:22:39](#)

اما ان يكون مقطوع الاذن يعني دون العور وبالتالي نقول حديث البراء لا يدل على نعم نقول لا تلحقه بحديث البوا واما ان يكون مثل العوض فيكون ممنوع ماذا التضحية وتلحق بحديث البغاء - [00:23:07](#)

لو لم يأتي حديث علي رضي الله عنه واما ان تكون اشد فمن باب اولى فماذا تقول يا شيخ مصطفى في هذه الحالة هل هي دون ولا مثل ولا اشد - [00:23:31](#)

اشد نعم هل هناك قول اخر؟ نعم انها مثلها نعم يعني يجوز يكره التعقيم ولا التنزيه؟ يجوز منكره يجوز مع الكراهة نأتي الى بمحمد نعم - [00:23:47](#)

ايه هنا الان نتكلم عن مقطوع الاذن رائحة الاذن فانت تقول يعني اذا كان كثيرا لا يستثنى نعم والله اعلم اذا كان نعم مقطوعة الاذن والكلام على مقطوعة الاذن هي من باب اولى - [00:24:26](#)

هي من باب اولى في يعني بالذات الغنم بالذات الماعز بالذات يعني انت تلاحظ قطع الاذن اكثر من ماذا من العين ايه يعني بخلاف البشر. البشر بتلاحظه في وجهه في عينه قد ما تدري عن اذنه وغالبا اذنه - [00:24:54](#)

نعم مقطعة لكن بالنسبة بالذات الماعز وخاصة ان اذانها ماذا طولية فملاحظة قطع الاذن عيب اكثر من العين تلاحظ قطع الاذن اكثر من العين فوالله اعلم انها يعني تكون ممنوع التضحية بها - [00:25:19](#)

اما من باب اولى واما علق المثلها نعم. واما اذا كان شي يسير فهذا تقدم في حديث النعمان نعم هذى صوبح بن النعمان الصائدي. نعم تقدم في حديث صريح من النعمان الصائدي. نعم. يعني ان كان هناك يعني قوم - [00:25:49](#)

والا كان هناك اه نعم شق نعم فهذا لا يمنع من التضحية لكن كلما كانت سالمة من كل هالعيوب كلما كان ذلك اولى قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - [00:26:10](#)

قبل ان تقدم لنا ان حجية ابن عدي الكندي واجه انه صدوق كما قال الذهبي في الميزان فهذا الاسناد الذي معنا اسناد حسن قوي فانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى من تصحيح - [00:26:36](#)

هذا الحديث وتقدم لنا ان حسن صحيح عند ابي عيسى يشمل ما كان باصح اسناد ويشمل ما كان قد جمع ادنى شروط القبول والصحة ما جمع ادنى شروط القبول والصحة وما ايضا ما كان باصح اسناد - 00:26:59

فالحديث الحسن الثابت هو داخل عنده اذا الحسن الثابت باصطلاحنا نعم ليس باصطلاح هو نعم فالحديث الثابت عنده يقول هذا حسن صحيح سواء كان باصح اسناد او جاء دون ذلك - 00:27:22

ولكن شروط القبول متوفرة فيه نعم فانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى طبعا ليس في الكتب الستة حجية الا الذي معنا حجية بن عدي الكندي ليس بالكتب الستة سواه - 00:27:38

نعم ولا عل ابو محمد يكتب ذلك نعم ثلثة احاديث نعم ما هو الحديث الثالث هذا ذكرناه اي زاد حديث واحد نعم اذا حديث واحد وقسم الى قسمين هو حديث واحد. نعم. فابن ماجة خرج له حديثان والترمذى حديثان. يعني - 00:28:01

اشترك وانفرد ابن ماجة بحديث التأمين. وابو داود حديث صدقة تعديل الصدقة انفرد به والنمسائي هو الحديث الذي معنا الحديث واحد من قال ابو عيسى حدثنا هناد وهو ابن السري ابو السري التميمي - 00:28:32

وهو ثقة عابد بوكسر من روایته في عام ثلاثة واربعين ومتين. نعم قال حدثنا عبده طبعا ابو عيسى مكثر عن هنات جدا قال حدثنا عبده هو ابن سليمان الكلابي - 00:28:54

وهو ثقة سبت توفي عام سبعة وثمانين ومية وقد خرج له الجماعة قال عن سعيد وهو ابن ابي عروبة. سعيد هو ابن ابي عروبة مهران اليشكوي البصري وهو ثقة سبت في قتادة. بالذات هو مقدم في قتادة - 00:29:14

نعم كما هنا وقد حصل له اختلاط رحمه الله نعم قال عن قتادة هو قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي البصري وهو امام حافظ حافظ وعالم جليل توفي عام سبعة عشر ومية - 00:29:39

قال عن جري ابن كلب النهدي وجريب بن كلب النهدي ايضا اختلف فيه نعم يعني مثل حجية ابن عدي الكندي وقد قرن ابو حاتم قرنها بحجية لكن عندي حجية اقوى. عندي حجية اقوى - 00:30:05

نعم نأتي الى هذا الاختلاف طبعا علي ابن المدينة قال مجهول وهناك من وسقه كالعجل ولعل ابو سليمان يتتأكد من توثيق العجلي نعم لا جريب نعم وثقه العجل اذا جبير بن كلب النهدي قد وثقه العجلي. واما علي ابن المديني فقد نعم - 00:30:33

فقال عنه مجهول اي نعم وقال عنه مجهول اي نعم ذكرنا هذا قال جريب بن كلب طبعا المزي ترجمة بتوجمتيين لجري ابن كلب. ترجم بتوجمتيين فقال انا الاول السدوس البصري وقال عن الثاني النهدي الكوفي - 00:31:07

هذا تبعا لابي داود فانه قد فرق بينهما كما في كتابه السنن طوقا بينهما ابو داود او قال عن جريب بن كلب قال هو السدوسي نعم وذهب البخاري وغيره الى انها واحد - 00:31:55

ذهب البخاري وغيره الى انها واحد وهذا هو الاقرب وذلك الاشتراك بما في الاسم الاول والسانى والطبقة واحدة طبقتهما واحدة فهذا القرائن الثلاث تجعل القول بانهما واحد هو الاقرب واما ما يتعلق بنسبه لا شك ان سدوس غير نهج - 00:32:17

نهد من قضاعة وسدوس من ربيعة نعم فلا شك غير لكن هو قد اختلف في نسبه كما يختلف في نسب ماذا في غيبة قد اختلف في نسبك ما اختلف في نسب غيره - 00:32:49

نعم من الرواية تجد احيانا يختلف في نسب الراوي اختلفا كثيرا كما يختلف في اسم ابيه او اسم جده نعم فهذا والله اعلم لا يصير هذا الشخص نعم اثنان او اكثر من ذلك - 00:33:08

يعني الذهبي قد ذكر انه ترجم بثلاثة تراجم لجوير نعم الاجتماعي والله قتادة لا شك انه سدوسي. قتادة سدوسي لكن لا يلزم ان يكون راوي قتادة سدوسي ان يكون هذا ايضا سدوسيا - 00:33:28

نعم قال ابو داود جرير بن كلب صاحب قتادة سدوس بصري لم يروي عنه غير قتادة. وجريب بن كلب كوفي روى عنه ابو اسحاق السبيعي ففرق بينهما. نعم فتقديم ان الاقرب انها واحد - 00:33:52

قال المجدى روى عنه قتادة وكان يثنى عليه خيرا. وقال همام عن قتادة حدثني جرير بن كلب وكان من الازاروقة اذا هذا الثناء

عليه خيرا في صدقه وليس في مازا - 00:34:18

وليس في معتقده كيف وان الرسول عليه الصلاة والسلام قد ذم الخوارج وتكلم فيهم عليه الصلاة والسلام فهذا ثناء من قتادة عليه فيما يتعلق بصدقه نعم واما ما يتعلق في معتقده فيبين قتادة قال كان من الازارقة - 00:34:38

طيب لماذا ما قال قتادة ولا زارقة فيهم وفيهم لان الامر معلوم لان الامر معلوم واشد فرق الخوارج من هم؟ الاشارطة اشد فرق الخوارج هم الازابطة بخلاف الباباوية فانهم من اقل شرط الخوارج - 00:35:02

وكلهم نعم كلهم خوارج وقد ذمهم او رسول صلى الله عليه وسلم وقد تواترت الاحاديث عنه عليه الصلاة والسلام في ذم الخوارج وهذا من علامات نبوته صلى الله عليه وسلم - 00:35:26

حتى انه وصفهم بوصف دقيق. وهذا الوصف منطبق عليهم حتى وصف واحدا منهم بان يده مثل حلمة الثدي ثدي المرأة فعندما قتلهم علي رضي الله عنه في النهروان نعم قال ابحثوا لي عن هذا الشخص اللي صفتة كيت وكيت. راحوا يبحثون ما وجدوا. قال واهقا ما وجدنا - 00:35:46

نعم جاء علي بنفشه نعم فوجد ان ان هناك جمع من القتلى وبعضهم فوق البعض الاخر لانها في وقعة النهضة وان قتل منهم كثير نعم فقالوا ارفعوهم رفعوهم فوجدوا هذا الشخص - 00:36:15

نعم فقام عبيد السلماني يستحلف على. الله انك سمعته قال الله ثلاث مرات يستحلفه فهذا من علامات نبوته صلى الله عليه وسلم وما اكثر هذه العلامات اي واحد من هذا؟ نعم هذا صفتة قال واحد منهم - 00:36:35

يده مثل حلم الثدي المرأة فقال ابحثوا عنا ولا هو قد وصفهم عليه الصلاة والسلام بوصف عام ثم وصف هذا الشخص بوصف خاص فوجد الوصف العام على العموم ووجد الوصف الخاص على هذا الشخص بعينه - 00:36:58

نعم هذا فيما يتعلق نعم بجويلة كانتنا نأتي حنا اردنا ان نحكم على جرير وتقديم انه قريب من نعم حجية ولكن حجية عندي انه اقوى. نعم هو اذا قلنا انهم واحد - 00:37:20

طبعا الاول عندنا هذا الحديث ايضا قال روى عن رجل منبني سليم عدهن رسول الله صلى الله عليه وسلم في يدي او في يده التسبيح وقد روى عنه ابو اسحاق - 00:37:48

السبيعي فيكون هذا حديث اخر وواجه انها شخص واحد هذا هو الراجح نعم الصحيح لاننا عم كوفي نعم هذا كما تقدم على بالمدينة قال انه مجھول والعجلی والسوقی. وابن حبان ذكر في السقات - 00:38:08

وقد تقدم ان قتادة اثنى عليه وتقديم ان هذا فيما يتعلق بصدقه وقد روى عنه بالتالي اذا قلنا واحد اکثر من شخص واحد هذا يعني جهالة العین وهذا عند المتأخرین من اهل العلم واما المتقدمون فلا ينظرون الى هذا كثيرا وقد - 00:38:33

هذا فيما سبق وذكر قبلي ابن رجب رحمة الله تعالى نعم هذا مثله والله اعلم يعني صالح مثله صالح لا بأس به نعم مثله صالح لا بأس به نعم الحافظ نعم قال عنه مقبول. الشخص الذي لا يوثق توثيقا معتبرا عند الحافظ غالبا يكون مقبول - 00:39:01

طبعا يضاف الى هذا ان باعيسى الترمذى ماذا قد صح له هذا يضاف الى ذلك يضاف ايضا الى هذا ان اه ان هذا الحديث قد جاء ما يشهد له قد جاء ما يشهد له - 00:39:29

ولعلي اقف عند هنا وان يكمل بمشيئة الله فيما بعد - 00:39:48